الكتاب الكلام على جدا ايما بنبغي مراجعته **معالم** جمع معهد وهو في
الاصل المنزل الذي يعود اليه مفارقوه دايما وهذه المواضع كذلك
لان من فارقها نوعا يعود اليها بالفعل قارة وتا لعزم اخرى **منها**
اي مكة وامتازت على بقيتها كالكعبة ومسجدها ودار خديجة
والصفا والمروة ومحل والدته صلى الله عليه وسلم وغير ذلك
من المواضع المذكورة بها وبالحرم كمنى ومزدلفة بل وخارجه
كعرفة **لم يغيرا بعض** اي علاما تهن الدالة على شرفهن من تعظيم
الامة لهن وازدحامهن على التبرك بزيارتهن والقيام بحقوقهن
البلاء بفتح الباء اي طول المدة الذي من شانه الاغبرار لا سيما
كما هي عليه وذلك لان الله تعالى صانها من التغير لحرمتها الدينية
وفضلها عنده وليستمر لهذه الامة التبرك بها الى اخر الدهر
حرم محرم بحرمة الله تعالى من يوم خلق الله السموات
والارض كما في الحديث الصحيح وحديث ان ابراهيم حرم مكة
المراد به انه اظهر حرمتها التي كانت خفيت على الناس فلا تعارض
بين الحديثين وهذا يدل موضع البيت بدل كل من بعض على احد
جهات عدن في مزيم تبعا على اثبات ذلك الدليل كما هو راي قوم
قالوا به ولم ينظروا لانكار الجمهور له ولا لمن منع الاستدلال
بالاية نظرا الى ان ال في الجنة للجنس فيصدق بالبعض ايضا
فلا بعض محقق يبدل منه الكل او للعهد الخارجي لانه لا خارج
حتى يكون معهودا او الذهني لان مدخول اللام حينيذ بمنزلة
النكرة وهي موضوعة لفرد وكان وجه عدم نظر مثبت
ذلك الدليل لما ذكر من وجوه المنع انه نظر الى ان جهات عدن
علم على الجنان الثمانية الموجودة الان والجنة حيث اطلقت

انما ينبغي ارتكابه واحدة من تلك الثمانية فصح ادعاء انه بدل كل من
بعض بهذا الاعتبار واما بجوز انه بدل كل من كل فقد نظر الى ان
جهات عدن علم كما تقرر وموضوعه شخصي فيكون ادل على من
نكرة وذلك اقرب الى كونه بدل كل من كل فقد يجاب عنه بان هذا
المدلول الشخصي اكثر في الخارج من مدلول النكرة الذي هو الفرد
المنتشر وذلك اقرب الى كونه بدل كل من بعض منه الى كونه بدل
كل من كل وهذا الذي قررته مما يكفي مثله في اثبات ذلك الراي
المخالف راي الجمهور يندفع ما اطال به السيد من التشنيع على
من ثبته كيف وقائله لا يبعد توجيه كلامه بنحو ما ذكرته
وكلما قرب ما خفي بل واحتمل لا تشنيع على قايله ويجوز فيه
العطف نظير ما مر وانه خبر مبتدا محذوف وحدوده معروفة
في كتب الائمة وعند اهل تلك الاماكن من اكثر نواحيه **امن** اي
يومن فيه من شن الغارات واستباح الحرمات بل كان الانسان
يرى قاتل ابيه فيه فلا يتعرض له ولما دخله الطوفان ولم تعد
فيه دابة على دابة وكان رجل من قوم ابرهة فيه فلم يصبه
من رمي الابابيل شئ حتى خرج منه هذا في الجاهلية واما بعد
بعثته صلى الله عليه وسلم فالمراد امن صيوده وشجره ونباته
وكذا لقطته وبرايه على ان يتعرض احد اليها بقتل او قطع او نقل
او نقل الا ما استثني وهذا مقتبس من قوله تعالى حرما امنا وفيه
بيت حرام الاتي نوع تلميح **وبيت حرام** اي ذو حرمة بامرة وعزة
قاهرة وهذا اقتباس من قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام
فيها **للناس ومقام** بفتح الميم وهو مقتبس من قوله تعالى فيه
ايات بينات مقام ابراهيم وهو الحجر الذي نزل لابراهيم الخليل

Copyright © King Saud University